

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٩٩

بدعوة الناخبين للاستفتاء على رئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

الناخبون المقيده أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه ، مدعوون للاجتماع فى مقار لجان الاستفتاء الفرعية المختصة فى يوم الأحد الموافق ٢٦ من سبتمبر سنة ١٩٩٩ لإبداء الرأى فى الاستفتاء على رئاسة الجمهورية .

(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٢٠ هـ

(فى ١٨ يولية سنة ١٩٩٩ م)

حسنى مبارك